

## 6341 - التفصيل في حكم الصلاة بالنعال في المسجد - نور على

### الдорب

عبدالعزيز بن باز

ما حكم الذي يدخل المسجد؟ مم ويصلّي وهو لا يبس حذاءه ويتقدم أحياناً إلى الصف الأول مع العلم أن المساجد اليوم ولله الحمد المفروشة بمحسن الفرش وفوق هذا يحدث أذى للمصلين أثناء السجود بحيث تكون آياً يكون ظهر حذائه في وجهه من - 00:00:00 خلفه هذا فيه تفصيل إذا كانت العيلة نظيفة وسليمة ليس فيها شيء يؤذى المصلين ولا يؤذى الفرش فلا حرج للرجال وصاته صحيحة والنبي صلى الله عليه وسلم في ناره ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى في نعليه عليه الصلاة والسلام وقال للصحابة لما - 00:00:20

خلعنا عليه ذات يوم من أجل أذى فيهما خلع الناس نعالهم فلما سلم من صاته سألهما قال ما لكم هل علتم نعالكم ولو لرأينا فيها صلاة عليك وقال صلى الله عليه وسلم ان جبريل اتاني - 00:00:43 فأخبر النبي ما أذى وفي لفظ قدراً خلعتهما فإذا أتي أحد المساجد فلينظر فإن رافع عليه اذان فيمسحون ثم نصلّي فيهما هكذا جعله عليه الصلاة والسلام فامر بالصلاحة فيهما وصلّى فيهما هو ايضاً - 00:01:01

هذا كله إذا كانت نظيفة سليمة ليس فيها علة اما ان كانت قال لي راه فإنه لا يصلّى فيها ولها خلع النبي نعليه لما كان فيهما قدر. اذا كانت فيها نجاسة - 00:01:19

او فيها شيء يؤذى الخروج من انواع الطين او القدرات غير النجاسة او ما اشبه ما يؤذى فإنه لا يصلّي فيهما ولا يدخل بهما مسجد بل يجعلهما في مكان عند باب المسجد او في مكان اخر حتى لا يؤذى - 00:01:38 المسجد واهله حتى لا يقدر عليهم موضع صلاته ولا سيما بعد الخروج بين لما جاءت الفرش صارت تتأثر بكل شيء. نعم. فالاولى بالمؤمن في هذه الحالة انه يحرظون عليه في اي مكان حتى يمشي المسجد دون نعليين حتى لا يؤذى احداً لا بغيره - 00:01:58